مجلة المعيار ISSN :1112-4377

مجلد: 24 عدد: 52 السنة: 2020

التقعيد العقدي وأثره في حفظ العقيدة من التحريف وتمكينها من مواجهة التحديات المعاصرة

Making creed basis and its effect on the perseveration of faith and enable it to face contemporary challenges

عبد الغني ضامن[1]

طالب دكتوراه علوم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة

tanbajo@gmail.com

عمار طسطاس

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة

testas1825@gmail.com

تاريخ الوصول 2019/02/24 القبول 2020/05/12 النشر على الخط 2020/09/15

Received 24/11/2019 Accepted 12/05/2019.Published online 15/09/2020

الملخص:

يعالج المقال موضوعا بعنوان: **التقعيد العقدي وأثره في حفظ العقيدة وتمكينها من مواجهة التحديات المعاصرة**، والذي يتضمن مبحثين رئيسين وهما: المبحث الأول يتعلق بضبط المفاهيم وبينت فيه المقصود من التقعيد العقدي، وأنه أصل ممتد في أسلوب التأصيل الإسلامي، وأشرت إلى أصوله وتاريخه حيث استشهدت بمجموعة من التقعيدات العقدية من القرآن ثم من السنة النبوية الشريفة، ثم من أقوال السلف الصالح الصحابة، ثم عمدت إلى التابعين وجعلت الأئمة الأربعة نماذج في ذلك، ليتضح أن قواعد العقائد وبالأحرى جمع مسائل العقيدة في قواعد وأصول كلية ليس بدعة بحثية ولا شرعية، بل هو الأسلوب الأصيل في حفظ مسال العقيدة وجمع شتاتها.

أما المبحث الثاني فيتعلق ببيان أهمية التقعيد العقدي وقيمته العلمية والعملية، حيث بينت فيه أن قواعد العقائد وسيله يمكن بها حفظ العقيدة وطريقة يسهل بواسطتها جمع شتات المسائل العقدية في قواعد جامعة مانعة ومختصرة، وأنها تسهل حفظها لدى الشباب من طلبة العلم ولدى مثقفي الأمة لتكون بذلك قوة علمية ومقدمات كلية يتمكن بها العقل المسلم من قياس كل شبهة جديدة أو فرية مصطنعة على تلك القواعد فيعلم مدى صدقها من كذبها، لنخلص إلى أن التقعيد العقدي ضرورة ملحة يجب الاهتمام بها وتفعيلها، في الأوساط العلمية والدعوية.

الكلمات المفتاحية: التقعيد العقدي، حفظ العقيدة، التحديات المعاصرة، قواعد العقائد، العقيدة.

Abstract: The article deals with Making creed basis and its effect on the preservrvation of faith and enable it to face contemporary challenges, end its ability to the Islamic faith and its ability to fac the contemporary challenges, which includes two main topics. The first concernc the adjustment of cocepts.l explained the aim of creed basis maiking and the fact that it is an extended origin in the history of islamic rooting, the evidence of this is one of the basis suorces of legislation. It started with the Holy Quoran, then with the path of the prophet (Sunnah), the with the words of som of the companions of th prophet (may allah be pleased with them all), then some of the sayings of the imams and followers of the imams. It is to show that it is an authentic issue in the islamic styles, which must be returned and resurrected. The second topic is rlated to the statment of the imortance of creed basis maiking and clarifying its scientific and practical value and that it is an effective and necessary meanes to facilitate their learning to be a satety valve for the Muslim from threat of various suspicions posed by contemporary challenges.

Key words:creed basis making- creed conservation-- rules of belif- contemporary- challenges.

---

[1] – المؤلف المرسل: عبد الغني ضامن البريد الإلكتروني: tanbajo@gmail.com

تمهيد:

لما كانت العقيدة أهم ما يجب تعلمه وتعليمه وكان الاهتمام بها وبحفظها من أعظم القربات وأشرف العبادات لتعلقها بأصل الدين ولارتباطها بالغاية من خلق العباد واستلزامها قضية الاستخلاف؛ فالله عز وجل خلق آدام وكرمه على كثير من خلقه وأمر الملائكة بالسجود له إكراما له وتعبدا لأمر الله، وأسكنه الجنة ثم استخلفه في الأرض، وبين له الغاية من خلقه وأخبر بذلك سائر خلقه قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾[1] فالاستخلاف مربوط بالغاية وهي العبادة والعبادة لا تقبل إلا بما شرعه عزو جل ونبيه، ولا تكون على الوجه الذي يريده إلا بالعلم العقيد وبأحكامها وأصولها وقواعدها.

ولما كانت العقيدة بهذه الأهمية فقد اهتم بها العلماء قديما وحديثا اقتداء بالأنبياء الذين كانت أول دعوتهم هي الدعوة إلى التوحيد وتصحيح العقيدة وتعليمها للناس وترسيخ أصولها وقواعدها في قلوبهم، فألف العلماء فيها التواليف المختلفة من المطولات والمختصرات والمنظومات والمنثورات، والشروح والحواشي، ما اغتنت به المكتبات وزخرت به الأمة، وجعلوا من أجل ذلك ضوابط وقواعد وأصول عامة يستند إليها الناس في تعلمهم ويسترشد بها كل من يبحث لنفسه على سلامة المعتقد ونقاوة التوحيد، فكانت النبراس الذي ينير عقول الحيارى والمقباس الذي يضيء طريق من تاهت به الشبهات واختلطت عليه غوامض المسائل وحوالك الأمور ووضحت له غوامض المشكلات وأجلت له أسرار المعضلات.

ومن أجل هذا الأمر الجليل والخطب العظيم وددت في هذا المقال بيان أهمية التقعيد العقدي وأثره في حفظ الدين من شوائب الشبهات ورواسب الجهالات وتلبيسات الحاقدين المغرضين من العلمانيين وأعداء الدين، ومحاولا الإجابة على تساؤلات مهمة واستشكالات ملمة منها:

- ما المقصود بالتقعيد العقدي؟
- ما هي أصول التقعيد العقدي التاريخية؟
- ما مدى أهمية التقعيد العقدي؟
- ما أثره في حفظ العقيدة؟
- ما مدي فاعليته في الرد والتصدي للشبهات المعاصرة؟

المبحث الأول: ضبط مفهوم التقعيد العقدي (قواعد العقائد): قواعد العقائد مركب لفظي يستوجب تعريفا تفصيليا لكل لفظ على حدا لكي تتضح المعاني المقصودة من كل لفظ.

التعريف بالتقعيد العقدي: لما كان التقعيد العقدي اصطلاحا مبنيا على مركب لفظي فإننا سوف نعرفه بعد التفكيك لنتعرف على كل لفظ وما يتضمنه من دلالات خاصة ثم نخلص إلى المعنى المقصود منه كلفظ مركب والذي نريده في مقالنا هذا.

[1] – سورة الذاريات؛ الآية: 56.

المطلب الأول: معنى التقعيد –القواعد–

أ/ لغة[1]: التقعيد هو صياغة لفعل القاعدة وصياغتها، والقاعدة هي:

1 – الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره ويعتمده، وكل قاعدة هي أصل لما فوقها[2] وهذا يستوي فيه الأمر الحسي والمعنوي، فهي في كل شيء بحسب مقامه وطبيعته ومن ذلك: قاعدة البيت: قَالَ تَعَالَى:﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴾[3]، وقوله: قَالَ تَعَالَى:﴿ قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾[4]

ومنها قواعد الهودج: وهي الخشبات الأربعة المعترضة في أسفله لتركب عيدانه فيها.

ومنها قواعد السحاب: أصولها المعترضة في آفاق السماء.

ومنها قاعدة الباب: هي الأصل الذي تبنى عليه المسألة.

2 – وتعني القاعدة أيضا: ثبات الشيء واستقراره ودوام حاله: فهي مشتقة من الفعل (قعد) والتي تعني وترادف فعل (جلس)[5]، وتزيد عليه في الصفة والحال في جلوس (مستمر ومستقر) ومنه قول الله ﴿ فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴿٥٥﴾ ﴾[6] ، أي: " مقعد كامل في جنسه مرضي للمستقر فيه"[7]، ومن معانيه كذلك طول المكث[8].

ومن الأدلة على هذا المعنى في القرآن أيضا قَالَ تَعَالَى:﴿ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ ﴾[9]، وفي القرآن القرآن الكريم أيضا، قَالَ تَعَالَى:﴿ قَالُوا۟ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾[10]، ويقصد بها: الاستمرار في القعود، وأيضا الملازمة[1].

[1] – أبو الحسن بن محمد أحمد بن فارس بن زكريا؛ معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط2، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1399هـ/1997م، (مادة: قعد) ج5، ص109، المفردات (مادة: قعد) ص679، تهذيب اللغة: (مادة قعد) م1 ص202، لسان العرب (مادة قعد) م3 ص128، تاج العروس (مادة: قعد) م2 ص473، المعجم الوسيط (مادة قعد)، م2 ص748.

[2] – أبو البقاء أيوب بن موسى الحنفي؛ الكليات، تحقيق، عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1094هـ، ص 2،7،728.

[3] – سورة البقرة؛ الآية: 127.

[4] – سورة النحل؛ الآية: 26

[5] – معجم مقاييس اللغة، المصدر السابق، ج5، ص108، وأنظر: الفيروزآبادي؛ بصائر ذوي التمييز ص1272.

[6] – سورة القمر: الآية:55.

[7] – الطاهر ابن عاشور؛ التحرير والتنوير، ط1، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1408هـ/ 1997م، ج27/ ص212.

[8] – التحرير والتنوير؛ المصدر السابق،27، ص212، وأنظر: الفيروزآبادي؛ بصائر ذوي التمييز، 1272، والتفسير الكبير، ج29/ ص332، 333.

[9] – سورة ق، الآية:17.

[10] – سورة المائدة، الآية: 24.

ومن جهة الإجمال والعموم يمكننا القول أن المعنى اللغوي لهذه الكلمة ينحصر بين معنين رئيسيين: على أساس الشيء الذي يبنى عليه غيره، وعلى ثباته واستقرار[2].

ب/ اصطلاحا: ذكر أهل العلم لمصطلح القاعدة تعاريف متعددة –أغلبها متقارب–نذكر منها بعض التعاريف ثم نختار الأقرب إلى المقصود والأدل عليه منها:

قال التفتازاني: " القاعدة حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه"[3]

وعرفها الجرجاني بقوله: " قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"[4]

وقال جلال الدين المحلي: " القاعدة قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها[5].

وقيل: هي القضايا الكلية التي تعرف بالنظر فيها قضايا جزئية[6].

وقال صاحب شرح التلويح على التوضيح:" حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه"[7].

وعرفها السبكي فقال:" الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منه"[8].

فالقاعدة حسب القاسم المشترك عند الجميع هي **أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته**، كقول النحاة: "الفاعل مرفوع"، وقول الأصوليين: "الأمر للوجوب".

والمختار مما سبق الإشارة إليه أنَّ القاعدة هي: **الحكم الكلي الذي يُتَعَرَّفُ به على أحكام جزئياته**.

ج/ محترزات يجب بيانها في التعريف: في التعاريف السالفة الذكر ملاحظات تحتاج إلى توضيح من أجل قطع الإيهام الذي قد يطرأ في الذهن وجب بيان مقاصد التعريف والتي عليها تم اختياره.

1 – "الحكم الكلي" لا يرد عليه أنَّ كثيرا من القواعد لها استثناءات وأحكام تشذُّ عنها لأن العبرة بالأغلب، أمَّا النادر والشاذ فلا يخرم القاعدة.

---

[1] – شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي؛ روح المعاني، تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج13/ ص103.

[2] – باحسين؛ القواعد الفقهية، ص15، وأنظر: قواعد الفقه الإسلامي من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف، ص107.

[3] – مسعود بن عمر التفتازاني؛ التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ/ 1996،ج1/ ص20.

[4] – علي بن محمد الجرجاني؛ التعريفات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، باب القاف، ج1/ ص219.

[5] – حسن بن محمد بن محمود العطار؛ حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، [د.ط] دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، [د.ت]، ج1/ ص32.

[6] – سليمان بن عبد القوي الحنبلي؛ شرح مختصر الروضة للطوفي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، [د.ت]، ج1/ ص120.

[7] – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني؛ شرح التلويح على التوضيح، تحقيق: زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1416هـ/1996، ج1، ص53.

[8] – تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي؛ الأشباه والنظائر، ط1؛ دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، [د.ت]، ج1، ص21.

قال الشاطبي –رحمه الله–:"... الأمر الكلي إذا ثبت فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضى الكلي لا يخرجه عن كونه كلياً. وأيضا فإنَّ الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي، لأن المختلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت.

هذا شأن الكليات الاستقرائية، واعتبر ذلك بالكليات العرضية فإنها أقرب شيء إلى ما نحن فيه، لكون كل واحد من القبيلين أمرًا وضعياً ولا عقلياَ. وإنما يتصور أن يكون تخلف بعض الجزئيات قادحاً في الكليات العقلية، كما نقول: "ما ثبت للشيء ثبت لمثله عقلا". فهذا لا يمكن في التخلف البتة، إذ لو تخلف لم يصح الحكم بالقضية القائلة:" ما ثبت للشيء ثبت لمثله ".

فإذا كان كذلك، فالكلية في الاستقراءات صحيحة وإن تخلف عن مقتضاها بعض الجزئيات.

وأيضاً: فالجزئيات المتخلفة قد يكون تخلفها لِحِكَم خارجة عن مقتضى الكلي فلا تكون داخلة تحته أصلاً؛ أو تكون داخلة عندنا لكن لم يظهر لنا دخولها؛ أو داخلة عندنا لكن عارضة عن الخصوص ماهي به أولى"[1]

وقال في الكليات:" وتخلف الأصل في موضع أو موضوعين لا ينافي أصالته"[2].

وعليه: فالتعبير بـ "الكلي" صحيح، ولا حاجة لاستبداله بـ "أغلبي"[3] مثلاً، لأنَّ الأول يتضمن هذا المعنى وزيادة؛ لأن القواعد التي تندرج تحتها جميع الجزئيات تسمى "كلية"، وكذلك تلك القواعد التي لها استثناءات تسمى كلية؛ فالكلية هنا نسبية.

ولأن الكلي من جهة أخرى هو: مالا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه[4].

ولأن القضية الكلية هي: ما حكم فيها بالمحمول على كل أفراد الموضوع الداخلة تحت العنوان إيجابا أو سلباً[5].

وبهذا تكون القاعد شاملة لكل الأحكام ولكل ما يدخل تحت التعريف أو تحت مسمى المحمول وعليه يحدث اضطراب عند بعض القواعد التي هي أغلبية لا كلية بالمعنى المنطقي للكلي، كما سيأتي التنبيه إلى كون القاعدة كلية أم أغلبية أثناء مباحث الآتية في القواعد.

ولأنه يمكن الفهم من خلال التعاريف أن القاعدة تدخلها معاني الكلية من جهة تعدد الأفراد المسائل التي تنطبق عليها حكم القاعدة العام، والثاني تشمله الكلية من ناحية تعدد الأشخاص الذين يشملهم حكم القاعدة العام، ولكل وجه يمنع من تقدم الآخر عليه.

والمراد منها والمناسب لمقاصد عنوان مقالنا هذا هو التعريف أن القاعدة هي: **حكم أغلبي منطبق على مسائل متعددة.**

---

[1] – إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي؛ الموافقات، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/ 1997م.م3، ص53،54.

[2] – أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي؛ الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، [د.ت]، ص122.

[3] – ذلك لأن بعضهم اختار حد أغلبي وزعم أنه الأنسب، تنظر: سليم رستم شرح المجلة، ص17.

[4] – الجرجاني؛ التعريفات، المصدر السابق، ص131.

[5] – أثير الدين الأبهري؛ الأساس في المنطق، ط2، دار ابن حزم، بيروت لبنان ومكتبة الأمير، كركوك العراق، 1434هـ/ 2013م، ص66، وتنظر: تجريد المنطق، ص4، فن المنطق، ص58.

2-"يتعرف به": الغالب استعماله في القواعد وعلاقتها بجزئياتها والقياس بصفة عامة لفظ ينطبق لكن قولنا يُتَعرف به أدق تعبيراً، لأن استخراج الحكم ليس مبنى على البداهة المنطقية المحضة بل مرده إلى إعمال الذهن والتأمل الدقيق، وقد نبهنا إلى التفريق في التمييز بين الكلي في الشريعة الذي هو يحتمل أن يكون أغلبي، والقاعدة الكلية المنطقية التي يستغرق فيها المحمول كل عناصر الموضوع.

3-على أحكامه الجزئية: لم نقل على جميع أجزائه لأنه كما سبق التوضيح في بعض الحالات توجد استثناءات واحكام تشذ عن الأمر الكلي دون إخلال بالقاعدة الكلية فهي في حقيقتها التطبيقية تحتمل أن تكون كلية كما تحتمل أن تكون أغلبية.

المطلب الثاني: تعريف العقائد: قولنا العقائد جمع عقيدة وقولنا العقدي مشتق من العقيدة وهي:

أ/ العقيدة لغةً:

مأخوذة من العَقْد، وهو الجمع بين أطراف الشيء على سبيل الربط والإبرام والإحكام والتوثيق، ويستعمل ذلك في الأجسام المادية، كعقد الحبل، ثم توسع في معنى العقد فاستعمل في الأمور المعنوية كعقد البيع وعقد النكاح. وقد ذكر المعجم الوسيط أن العقيدة: هي "الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده، ويرادفها الاعتقاد والمعتقَد، وجمعها عقائد"[1]

والعقيدة في اللغة تأتي على ثلاثة معاني:

1 - الربط والشد والتوثيق بقوة وصلابة: فعقد الحبل: ربطه وشده بالقوة، وعقد البناء بالجص: ألزقه وشده، وناقة معقودة القرى: أي موثوقة الظهر، وأعتقد الشيء: أي صلب، ومن عقد قلبه على شيء فلا ينزع عنه[2].

2 - الايجاب والجزم والثبوت والتأكيد: فعقد النكاح والبيع: إيجابه وثبوته، وعقد اليمين إيجابها وثبوتها وتأكيده[3].

3 - الجمع: فعقد الثوب: الجمع بين طرفيه، واعتقدت مالاً: جمعته، والعقدة من الشجر: ما اجتمع وثبت أصله[4].

ب/ اصطلاحا:

العقيدة في اصطلاح علماء التوحيد فهي "الإيمان الذي لا يحتمل النقيض"، ويلاحظ اقتراب أو تطابق المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة العقيدة.

وهي عند علماء العقيدة: الإيمان الجازم الذي لا يتطرّق إليه شك لدى معتقده فكأن العقيدة هي العهد المشدود والعروة الوثقى، وذلك لاستقرارها في القلوب ورسوخها في الأعماق، واختلفت التعاريف الاصطلاحية للمقصود من العقيدة عند أهل العلم نذكر منها:

---

1 - مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى؛ القاموس المحيط، حقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط1، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ص383، 384، وأنظر: لسان العرب، ج9/ ص309-312.

2 - معجم مقاييس اللغة، المصدر السابق، ج4/ ص86-90، ولسان العرب، ج3/ ص296-300، والمصباح المنير، ج2/ ص421، المفردات في غريب القرآن، ص341.

3 - معجم مقاييس اللغة، ج4، ص86، وجامع البيان في تأويل القرآن، ج5، ص14.

4 - انظر: المفردات غي غريب القرآن، ص341. ومعجم مقاييس اللغة، ج4/ ص86-90، ولسان العرب، ج3/ ص296-300، والمصباح المنير، ج2/ ص421.

1 - حكم الذهن الجازم[1]

2 - ما يدين به الإنسان[2]، وزاد عليه آخرون فقالوا: ما يصدقه الإنسان ويدين به[3].

3 - العلم بالأحكام الشرعية العقدية المكتسبة من الأدلة اليقينية، ورد الشبهات وقوادح الأدلة الخلافية[4].

4 - كل خبر جاء عن الله –عز وجل–أو رسوله، صلى الله عليه وسلم–يتضمن خبرا غيبياً لا يتعلق به حكم عملي شرعيٌ[5].

ج/ تعريف العقيدة الإسلامية: يتضمن ثلاثة أمور:

1ـ هي الإيمان الجازم بربوبية اللّه تعالى وأُلوهيته وأَسمائه وصفاته، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وسائر ما ثَبَتَ من أُمور الغيب، وأصول الدِّين، وما أَجمع عليه السَّلف الصَّالح، والتسليم التام للّه تعالى في الأَمر، والحكم، والطاعة، والإتباع لرسوله.

2ـ العقيدة الإسلامية هي كل خبر جاء عن الله أو رسوله يتضمن خبراً غيبياً لا يتعلق به حكم شرعي عملي.

خلاصة تعريف المركب قواعد العقائد:

يفهم من تسمية " التقعيد العقدي/ قواعد العقائد "، أن موضوعها هو القضايا الاعتقادية التي تبنى عليها وتتكون منها العقيدة الإسلامية. وهي تسمى "قواعد" لما تتسم به من العموم والأغلبية والثبات والاستمرار.

وقد تسمى هذه القواعد أيضا بـ" القواعد الكلامية " عند من يسمي الدفاع والاهتمام بمسائل العقيدة بقضايا الكلام نسبة إلى " علم الكلام "[6]، وهو العلم الذي يدرس مسائل العقيدة وما يدخل فيها أو يتصل بها من قضايا عقلية وفكرية، بما في ذلك محاجة المخالفين وذوي الشبهات والرد عليهم، وخلاصة التعريف هي: **التقعيد العقدي هو: استنباط وصناعة القواعد العقدية الكلية التي تجتمع تحتها المسائل العقدية الجزئية المشتركة والمتشابهة أو أغلبها.**

وهذه طائفة من نماذج التقعيد العقدي –قواعد العقائد–:

- الدعوة إلى التوحيد غاية الخلق وأو وظيفة الرسل.
- توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية.
- أسماء الله وصفاته لا تثبت بغير القرآن والسنة[7].
- دلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة وبالالتزام[1].

---

[1] – أبو البقاء الكوفي؛ الكليات، المصدر السابق، ص151، وتنظر: شرح العقيدة السفارينية لابن عثيمين، ص 74. وزاد الحمد " الذي لا يتطرق إليه شك" في، عقيدة أهل السنة والجماعة، ص8، وانظر: الضميرية؛ مدخل لدراسة العقيدة، ط1، مكتبة السوادي، 1423هـ/2003م، ص 121.

[2] – المصباح المنير، المصدر السابق، ج2/ ص421،

[3] – صالح بن فوزان الفوزان؛ الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، ط4، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1420هـ/ 1999م، ص10.

[4] – ابراهيم بن محمد البريكان، لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، ط1، دار ابن القيم، دار ابن عفان، 1423هـ/2002م، ص13.

[5] – محمد بن حامد بن عبد الوهاب؛ مسائل في العقيدة، ط1، دار مكتبة العلوم والحكم، مصر، 1427هـ/2006م، ص7.

[6] – لقد عرفت العقيدة تسميات عديدة ومختلفة أشهرها، العقيدة، السنة، أصول الدين، التوحيد، علم الكلام.

[7] – عيسى مال الله فرج؛ الحليّة بشرح القضايا الكلية للاعتقاد في الكتاب والسنة، ط1، دار الكتب العلمية، [د.ت]، ص 49.

- أسماء الله تعالى توقيفية[2].
- ظواهر نصوص الصفات معلومة لنا باعتبار المعنى ومجهولة باعتبار الكيفية.
- الغيبيات توقيفية لا مجال للعقل فيها[3].

المطلب الثالث: لمحة تاريخية عن أصول ونشأة تقعيد العقائد:

جعل الله عز وجل الإسلام ختام الأديان واختص محمد صلى الله عليه وسلم وأنزل له القرآن وعلمه السنة لتكون قواعد وأسس تبني البشرية عليها صروح الحياة السعيدة في الدنيا والآخرة، فكانت نصوص القرآن والسنة بمثابة قواعد المناسبة لكل زمان ومكان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" إن القرآن والحديث فيهما كلمات جامعة وهي قواعد عامة وقضايا كلية، تتناول كل ما دخل فيها، وكل ما دخل فيها فهو مذكور في القرآن والحديث باسمه العام، وإلا فلا يمكن ذكر كل شيء باسمه الخاص"[4].

من هذا نفهم أن القرآن الكريم أول مصدر تضمن قواعد العقائد بل كل القواعد الشرعية عموما، كما في القرآن قواعد وأسس يتبين بها منهج تقرير الأحكام، فقد تضمنت نصوصه قواعد كلية من الضوابط العقدية، والتي اشتملت بدورها أحكام كلية وجزئية، وسيأتي عرض لأمثلة كثيرة بحول الله في مباحث هذا البحث، وأنَّ القرآن جاء بمنهج كلي في تقرير الأحكام في الأغلب الأعم من نصوصه[5]، ومن الأمثلة على ذلك بعض الآيات منها:

أ/ نماذج من آيات من القرآن على شكل قواعد:

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾[6] والآية قاعدة جامعة صرح فيه الله عز وجل أن الغاية من خلق العباد هي أن يعبدوه ويوحدوه فصارت مسألة تدل على الأولوية في كل شيء، ومنه كانت أو دعوة الرسل هي الدعوة لتوحيد العبادة ودعوة المصلحين عبر التاريخ كذلك وهو ما يجب الاستمرار عليه.

تَعَالَىٰ:﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ ﴾[7]، وهي قاعدة في الجزاء ويان فضل العمل الحسن وبيان رحمة الله، فالقاعدة هنا تجمع كل فعل فيه حسنة فهي تضاعف إلى عشرة من أمثاله وأما السيئة فلا تضاعف وهي قاعدة كلية واضحة.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ ﴾[1] ، وهي قاعدة كلية في القضاء والقدر، بين فيها الله عز وجل لعباده أن كل مخلوق جعل له قدرا من الرزق والعمر والأفعال والعمل والعلم وهذا يشمل كل مخلوق.

---

[1] – عيسى فرج؛ المصدر السابق، ص 51.
[2] – عيسى فرج؛ المصدر السابق، ص 52.
[3] – عيسى فرج؛ المصدر السابق، ص 53.
[4] – ابن تيمية؛ مجموع الفتاوى، ج34/ ص206، 207.
[5] – قواعد التفسير؛ ج2، ص681.
[6] – سورة الذاريات؛ الآية: 56.
[7] – سورة الأنعام؛ الآية: 160.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ ﴾[2].وهي قاعدة كلية في الشفاعة بين فيها الله عز وجل أن الشفاعة يوم القيامة ثابتة ومنفية، منفية على كل من لم يأذن له بها الله ولم يجعلها مقبولة ولا نافعة، وثابتة لمن أذن له الله، وفيها تأصيل ورد، تأصيل فيه بيان وجه ثبوتها ونفيها، ورد على من ينكر الشفاعة ولا يقر بثبوتها ويرده بالتأويل أو الانكار.

ب/ نماذج من أحاديث على شكل قواعد:

وبمثل هذا الكلمات الجامعة والأحكام العامة والقواعد الشاملة جاءت أقوال النبي –صلى الله عليه وسلم–والذي نطق بجوامع الكلم وبين فوارق المسائل وجوازم الأحكام قال ابن القيم –رحمه الله–:" فإنه صلى الله عليه وسلم- يأتي بالكلمة الجامعة وهي قاعدة عامة وقضية كلية"[3]، وقد جمع العلماء الكثير من الأحاديث واعتبروها قواعد جامعة لدين الإسلام بل واعتبروا من الأحاديث ما هي قواعد تجمع أصول الإسلام وغايته وتلخص مضمونه ومقاصده، ومن أشهر المصنفات في ذلك الأربعين النووية، ومن الأحاديث الأمثلة على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:

1 – (**إنما الأعمال بالنيات**)[4]، وهي قاعدة في العمال وسبب قبولها وثبوت المسؤولية عليها، وهذا الحديث أجمع علماء الأمة على أنه قاعدة كبرى من قواعد الإسلام ومن أعظم أحاديثه التي يجمع أصول الإسلام والمقصود منها: أن العمل حسب النية، فمن أراد وجه الله بعمله وأخلص فيه كان عمله لله وهو يجزيه عليه، ومن أراد به الرياء والفخر والسمعة كان عمله لمن قصد به وكان ممنوعا من ثواب الله.

2 – (**كل بدعة ضلالة**)[5]؛ وهذا الحديث قاعدة كليه في منهج تقرير مسائل الدين كلها سواء ما تعلق منها بالعقيدة أو بمسائل الفقه والأحكام، ومعنى القاعدة: أن كل عمل لم يكن على طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو بدعة منكرة وهو عمل باطل لا يجوز التعبد به ولا يكون مقربا للجنة.

3 – (**إياكم والغلو في الدين**)[6]؛ وفيه قاعدة كلية مفادها أن الغلو كله باطل وكله عمل فاسد ومردود على صاحبه، وهنا يجتمع كل أنواع الغلو، في العبادات وفي الأشخاص وسواء في المنهيات أو في المأمورات وسواء في الواجبات من المأمورات أو في المستحبات والمباحات، أو في المنهيات سواء الغلو في المحرمات أو في المكروهات، فكل عمل زاد عن المطلوب وتجاوز الحد المقصود فهو غلو منبوذ يجب الحذر منه والتحذير من مغبته.

---

[1] – سورة القمر؛ الآية: 49.

[2] – سورة سبأ؛ الآية: 23.

[3] – محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية؛ إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، [د.ت]،ج1/ ص251.

[4] – أخرجه البخاري باب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم1.

[5] – أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم42، وهو صحيح كما قال المحقق.

[6] – المصدر السابق، أبواب المناسك، باب قدر حصى الرمي، رقم 3029. إسناده صحيح كما قال المحقق.

4 – (**لن يعجل شيء قبل حله**)[1].

من هذه الأمثلة أدلة يتضح لنا أن نشوء التقعيد يعود إلى زمن النبوة، وأن أول مصدر كان فيه التقعيد للعقيدة ولكل أحكام الشريعة هما القرآن والسنة، بما تحتويه نصوص الوحيين من قضايا عقدية كلية جامعة.

وبعد انتهاء عصر النبوة بموت الرسول-صلى الله عليه وسلم-وجاء بعده عصر الصحابة خير البشر بعد الأنبياء، علماء الأمة وأمناء الرسالة الذين اختارهم الله عز وجل أن يكونوا في زمن خير الخلق خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم- فقد فقهوا واستوعبوا الرسالة بتمام الفهم وكمال الفقه والعمل كيف لا وقد عاصروا وعايشوا النبي صلى الله عليه وسلم وكان معلمهم خير المعلمين على الإطلاق فكانوا أحسن من تعلم وأفضل من عمل وأروع من بلغ وأكثر من صبر رضوان الله عليهم أجمعين، فكانوا يتداولون الإسلام ويعلمونه ويبلغونه بالعبارة الموجزة الجامعة على شكل قواعد تدل على قوة الفقه وقوة التعبير فهم في الفقه الأعلم ومنهجهم الأسلم، وقد نقل لنا الثقات من أقوالهم ما لا يجمعه ولا يتسع له هذا البحث المتواضع لكن سأذكر منها من باب الاستدلال والتمثيل، ومن تلكم القواعد والضوابط:

ج/ نماذج من قواعد العقائد من اصطلاح وتقرير الصحابة:

1 – قال عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-" **كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة**"[2]؛ وهي قاعدة كلية مستنبطة من الحديث الذي ذكرنا من قبل ومفادها أن كل من خالف السنة في تقرير العبادات فعمله مردود وبدعة وإن بدى للناس حسنا واستحسنته العقول والعواطف.

2 – قال ابن مسعود رضي الله عنه يقصد القرآن الكريم: "**من جحد بآية جحد به كله**"[3]؛ وهي قاعدة في مسألة الإيمان التفصيلي بالكتب وبالقرآن على وجه الخصوص، ومفادها أن أنكار آية أو مقصد أو حكم صريح أو حرف من القرآن الكريم هو أنكار للقرآن جملة ويترتب عليه جحود وكفر بعلوم من الدين بالضرورة وهو القرآن، وفي القاعدة ضابط وهو الجحود.

3 – قال أبي الدرداء رضي الله عنه: "**الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة**"[4]؛ وهي قاعدة في منهج التدين وطريقة السلف في الالتزام بالدين ومنهجهم، ومفادها أن العمل بما هو ثابت في السنة وأكيد ولو كان قليلا أفضل من الاكثار والاجتهاد في عمل لم يثبت في نصوص الدين من القرآن والسنة.

ويبقى استقراء التاريخ يخبر أن التقعيد للقواعد مستمر في هذه الأمة الجيل بعد الجيل والقرن بعد القرن فقد جاء عن عصر التابعين التقعيد للقواعد في أقوال كثير تناقلتها الأمة جيل بعد جيل مشافهة وبالتدوين والكتابة وإن غلب عليها المشافهة بطريقة التحمل والرواية كما هو منهج تناقل الأحاديث المعروف، فاستمر بذلك عمل التقعيد والتأسيس للعقائد في عصر التابعين ومن الأمثلة:

---

[1] – أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب: بيان أنَّ الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص، رقم:2663.

[2] – أبو القاسم هبة الله ابن الحسن اللالكائي؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ط1، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1426هـ/ 2005م، ص104.

[3] – المصدر نفسه، ج1، ص64.

[4] – المصدر نفسه، ج1/ ص98.

د/ نماذج من قواعد العقائد من تقرير بعض الأئمة والتابعين:

ما من خير تستفيد به الأمة ويُحفظ به الدين وما من أمر كان وجوده ضرورة لحفظ الدين وصون العقيدة وشريعة الإسلام إلا وكان سلف الأمة وأئمتها سباقين له له عاملين بكل قوة وجهد في تأسيسه وفي تقويته وتعليمه والاجتهاد في بيانه وجمعه ونشره ونذكر من ذلك أمثلة قليلة من سلسلة طويلة كثيرة منها:

1 – قال سعيد بن جبير–رحمه الله– في التقعيد لعقيدة الإيمان :"**لا يقبل قول إلاَّ بعمل**"[1]، وهي قاعدة كلية ينضبط بها تعريف الايمان وتحديد مفهومه، يكون من خلالها شروط الإيمان وأن القول يستوجب العمل، فلا يستقيم القول منقطع عن العمل، كما يستقيم عمل الإيمان من غير قول سابق له.

2 – قال الإمام مالك–رحمه الله– في التقعيد لمسألة التكفير: "**لا تكفروا أهل التوحيد بذنب**"[2]، وهي قاعدة في الأحكام والأسماء حيث بين فيها أن الايمان لا ينتقض بذنب دون الشرك الذي بانت فيه الحجة وقامت، انتفت فيه الشبهة وأنجلت، خلافا لعقيدة الخوارج ومن يكفرون بالكبيرة أو بالمعصية، ومن ينفون الايمان بفعل المعاصي والكبائر، وله أيضا في التقعيد لمسألة الغيبيات اشتهرت مقولته القاعدة: "**الاستواء معلوم والكيف مجهول**..." فأسس بهذا الكلام قاعدة عامة في مسائل الغيبيات وصفات الله عز وجل أنها معلومة بالنصوص ومجهولة الكيف في العقول، وأنه لا يكشف العقل ما سكت عليه النص، وذكر في الموطأ أبواب تتعلق بمواضيع عقدية جمع فيها أحاديث منها: "الطيرة والهامة والعدوى والصفرة والغول"، "عاهت وقدر"، "في التمايم والتول والنفس"، "ما جاء في الرقية""[3]، والأمثلة عن مالك كثيرة مستفيضة معلومة.

3 – قال الإمام أحمد بن حنبل–رحمه الله–في تقرير عقيدة أفعال العباد: "**أفاعيل العباد مقضية**"[4]، وهي قاعدة مهمة جدا فيما يتعلق بقضية أفعال العباد وعقيدة الايمان بالقضاء والقدر.

المبحث الثاني: أهمية التقعيد العقدي ودوره وتمكينها مواجهة التحديات المعاصرة.

المطلب الأول: أهمية التقعيد العقدي والهدف منه:

إن التتبع الموضوعي والاستقراء الحثيث لنصوص ومؤلفات العلماء عبر التاريخ والمتعلقة خصوصا بالعقيد والكلام يجدها عبارة عن قواعد عامة وتأصيلات كلية لغاية الاختصار وجمع المسائل للمتعلمين والطلبة أوفي الرسائل التي يبعثونها إلى سألهم من مشارق الاض ومغاربها، وبالخصوص مؤلفات وكتب المتقدمين، كما يجد أيضا أنها جاءت للضرورة الملحة من أوجه عديدة ومختلفة، ومن أهمها:

---

1 – المصدر السابق، ج1/ ص63.

2 – أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي؛ البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1408هـ/ 1988م، ج18/ ص586.

3 – ياسر بن يحي الحنيني؛ منهج أهل السنة والجماعة في تدوين العقيدة حتى نهاية القرن الثالث الهجري، ط2، دار الوعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1434هـ/2012م، ص 100.

4 – أبو بكر الخلال؛ السنة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، [د.ت]، ج3/ ص544.

أ/ من جهة كونها طريقة تأصيل وتعليم: المتتبع لطريقة تعليم السلف والعلماء بمسائل الاعتقاد يجدهم يعتمدون الاختصار والاجابة بما هو جامع مانع نافع ومختصر، ولعلنا نجد في ذلك الكلام الكثير الذي يعبر على دقة الفهم وقوة العلم، وليس الموضوع موضع جمع لذلك ولا المقام يتسع لحصره أو جمعه، حيث كانت طريقتهم في الإجابة على الاستشكالات والمسائل باستعمال القواعد الكلية والجمل الجوامع للحكم والتي تتصف بالوضوح والاختصار.

ب/ من جهة كونها طريقة لجمع المسائل وتقريبها: مسائل العقيدة وقضاياها تميزت بالكثرة والتعدد، وتميزت بالدقة والتشابه والخوض في مسألة يقود بالضرورة إلى النضر فيما يشابهها من مسائل وقضايا فهي متشابهة من جهة ارتباطها بموضوع واحد ومختلفة من جهة وجهة الشك ووجه الاشكال، كمسائل الصفات والغيبيات وكل ما يتعلق بالذات الإلهية وما تختصه من الصفات والاسماء والأفعال، والأمثلة على كثيرة جدا لا تحصر.

ج/ من جهة كونها طريقة في رد الشبهات: وهذا الهدف معلوم مشهور عند الأئمة فقد دأب عمل السلف من الأئمة والعلماء الرد على شبهات المبطلين والمخالفين للمعلوم من الدين بالضرورة في العقدية الاختصار واجتناب سبيل العناد والجدل والمماراة إلا بالتي هي أحسن حيث لا يلجؤون إلى الجدل والمناظرة إلا قليلا وعند الاضطرار الملح لأنهم يهتمون أولا وقبل أي الشيء بدفع الشبهة وبيان بطلانها للعوام ولمن يُخالف عليهم الافتتان بشبهات المبطلين ثم بعدها إلى تأصيل المسألة وبيان حقيقتها ثم الرد ودفع الشبهة ثم الرد على المشتبه المعاند.

د/ من جهة كونها اختصار وتسهيل: فالقاعدة الواحدة باعتبار أنها كلية أو أغلبية فهي تجمع مسائل فرعية كثيرة يصعب حفظها واسترجاعها ويشق على العالم أو الطالب ضبطها لكثرتها وتنوعها واشتباهها، فتجمع في قاعدة واحدة تختصر الكثير دونما تخل في الأصل والضابط الداخلي للقاعدة وهذا تسهيل للطالب لكي يستوعب المسائل ويحفظها ويضبطها بدقة واختصار يزيل عنه الملل والخوف من كثرة المسائل وتفرع القضايا.

هـ/ من جهة كونها تحفظ جميع مسائل العقيدة: وهي الغاية القصوى والجامعة لكل ما سبق ذكره من الأهمية والأهداف فقد اعتمد العلماء ومن التصانيف الأولى والمؤلفات في شتى الميادين سلوك طريق الاختصار والعنونة للمواضيع والأبواب بقواعد تجمع الأحاديث في الباب الواحد في الحديث أو الفقه أو العقيدة وهذا يعلمه كل مطلع على كتب السلف وتصانيفهم بل نلاحظ ذلك حتى في كتب اللغة وفنونها وبعض كتب التاريخ والسير وتراجم الاعلام، ذلك لكونها مختصرة جامعة ومنضبطة تجمع الكثير في وقت قصير، وتمكن الذهن من الفهم وتمنعه من الضياع في المتشابهات وكثرة المتفرقات والشرود في طفيف الاختلافات وقليل المتلازمات؛ فكانت هي الطريقة التي يمكن بها حفظ العقدية بجميع مسائلها في مصنفات يمكن للجميع اطلاعها واخذ زبدتها وترك غثاءها.

ولمّاً كانت القواعد بهذا القدر من الأهمية نجد من العلماء الكثير ممن تكلم عنها وعن قيمتها ما لا يمكن حصره أو جمعه ومن أجل الاستئناس بأقوال العلماء اذكر بعض ما قالوه في القواعد استدلالا لا جماً وحصرًا فليس هو الغاية من البحث ومنها:

1 - قال ابن تيمية رحمه الله:" لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلاَّ فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولد فساد عظيم:"[1].

2 - قال الزركشي رحمه الله:" أما بعد فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة، هو أوعى لحفظها، وادعى لضبطها، وهي إحدى حِكم العدد التي وُضع لأجلها، والحكيم إذا أراد أن يجمع بين بيانين: إجمالي تتشوف إليه النفس، وتفصيلي تسكن إليه"[2].

3 - قال ناصر السعدي:" ومعلوم أن الأصول والقواعد بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار، لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تثبت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى، وينمى نماءً مطرداً، وبها تُعرف مآخذ الأصول، وبها يحصل الفرقان بين المسائل التي تشتبه كثيراً"[3].

4 - وقال في موضع آخر:" من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها أنَّ احكامها الأصولية والفروعية، والعبادات والمعاملات، وأمورها كلها لها أصول وقواعد تضبط أحكامها وتجمع متفرقها، وتنشر فروعها، وتردها إلى أصولها. فهي مبنية على الحكمة والصلاح، والهدى والرحمة، والخير والعدل، ونفي أضداد ذلك"[4].

المطلب الثاني: دور التقعيد العقدي في تمكين العقيدة من مواجهة التحديات المعاصرة:

لعل الخلاصة المنشودة والفائدة العملية من البحث هو في هذه القضية ومدى أهمية التقعيد العقدي في هذا العصر الحديث وما مدى امكانيته في التصدي للشبهات المعاصرة والتي تتميز بالتنوع والدقة والتجريبية، ولعل التفصيل فيها يستوجب بحثا مفردا دقيقا وجامعا وعليه فإنني أود توجيه النظر إلى القضية لكي تحظى بما يجب لها من الاهتمام والرعاية خصوصا مع هذه الهجمات الشرسة والمتوالية على العقيدة الإسلامية والتي الصقوا بها ظلما تسميات وتعييرات غالطة كعقيدة الإرهاب، وعقيدة التزمت ، وعقيدة الانطواء، وعقيدة التخلف والعودة إلى الوراء، ومما هو فيه انتقاص وظلم يستوجب الرد عليه والدفاع وبيان حقيقة العقيدة الإسلامية، وما مدى مساهمة التقعيد العقدي في تمكين العقيدة من الصمود أمام هذه التحديات والموجات والشبهات المعاصرة المتنوعة والتي نذكر بعضها الآن ونقتصر على أهمها وجعتها في اثنتين تجمع تحتها الكثير وهي الأخطر:

أ/ تحدي العولمة: العولمة التي تعبر على سورة النظام العالمي الجديد وما تحمله من تحديات متنوعة وشديدة التأثير وقوية النفوذ فالعولمة التي أرادت أن ترسم للعالم النموذج المثالي وتقنع العالم أن النموذج الناجح هو النموذج الغربي وتجعله القدوة والإمام في كل الميادين، العلم والأخلاق والسياسة والاقتصاد والثقافة، وما يمثله هذا التحدي من خطر على الهوية الإسلامية ويجعلها في خطر

[1] - عبد الحليم ابن تيمية؛ مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ-1995م. م19، ص203.

[2] - أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي؛ المنثور في القواعد، ط2، وزارة الأوقاف الكويتية، 1405هـ/ 1985، م1/ ص66،65.

[3] - عبد الرحمان بن ناصر السعدي ناصر السعدي؛ طريق الوصول إلى علم الأصول، ط1، دار المنهج، قالمة، الجزائر، 1434هـ/2013م، ص4.

[4] - ناصر السعدي؛ الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، ط1، دار المنهج، قالمة، الجزائر، 1434هـ/2013م، 14.

الزوال، فهنا تأتي العقيدة الصحيحة التي يجب غرسها في قلوب المسلمين على شقل قواعد راسخة رسوخا دائما لا يتذبذب ومن تلكم القواعد التي تواجه هذا التحدي:

- (**الإسلام دين العالمين الناسخ لكل الأديان**)، والدليل على القاعدة كثير في القرآن الكريم ومنه قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ١٩ ﴾[1]؛ وفي قوله عز وجل: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٨٥ ﴾[2]؛ وأثر هذه القاعدة هو ودورها يكمن في منع تأثير الدعوات المناوئة كالتنصير إلى تغليب هويتها وتمكينها من التغلب والسيطرة على الهوية الذاتية، وبقاء المسلم يعتقد أنه على الهوية التي أرادها الله أن تكون عالمية بل العولمة الحقيقية هي عالمية الإسلام.

- (**كل دين غير الإسلام مردود الآن، فهويته خلاف هويتنا**)، والدليل: قَالَ تَعَالَى:﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ١ لَآ أَعۡبُدُ مَا تَعۡبُدُونَ ٢ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ مَّا عَبَدتُّمۡ ٤ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ٥ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ٦ ﴾[3]، وأثر هذه القاعدة، هو الاعتزاز بالهوية والعقيدة الإسلامية التي رسخت في ذهنه وقلبه بهذه القاعدة مما تجعل المسلم في قمة الشعور بالذات وتمجيد هويته بل والدفاع عنها مع وعي خطر فقدانها وذوبانها في هوية الآخر.

ب/ تحدي حركات الالحاد والتنصير: لقد أصبح الالحاد اليوم والكفر بالله وبالأديان، أو الانسلاخ من الدين الإسلامي والذوبان في دعوة التنصير ظاهرة مستفحلة في بلادنا وفي معظم بلاد المسلمين، وذلك بسبب شبهات يفتعلها هؤلاء افتعالا مغالطا، مستغلين، أولا: ضعف الوازع الديني وقلة العلم بأصوله وكلياته وقواعده الأساسية، وثانيا: القوة المادية والعسكرية والإعلامية، بل الاذرع المختلفة الممتدة التي تمتلكها الجهات المضادة ومنها:

أ-المطبوعات بأنواعها وكل مستوياتها؛ مثال:(Atheism for Dummies)

ب-الإعلام المرئي، ويوجد الكثير من الأعمال السينمائية التي تتمحور حول فكرة الإلحاد.

ت-مواقع متخصصة في نشر فكر الإلحاد على الشبكة المعلوماتية العالمية.

ث -استعمال لوحات الإعلانات الضخمة في المدن والشوارع.(Billboard Signs)

ج-الإعلانات على جوانب حافلات النقل الضخمة.

ح-عقد مؤتمرات متخصِّصة ولقاءات دورية

خ-اعتصامات في الساحات المشهورة بالمدن الكبرى.

[1] - سورة آل عمران؛ الآية: 19.

[2] - سورة آل عمران؛ الآية: 85.

[3] - سورة الكافرون؛ الآية: 1-6.

د–جمعيات مساندة للملحدين الجدد.

ذ–تستر الإلحاد الجديد بصور ومصطلحات؛ مثل: الإنسانية، والدراسات الإنسانية.

ر–استثمار المؤلفات والبحوث العلمية لتمرير أفكار إلحادية؛ مثال: مؤلف لفيزيائي مشهور بعنوان: (The Grand Design) الذي يدّعي فيه –زورًا –بأن القوانين الفيزيائية تغني عن وجود الخالق.

ز–التعاطف والتواصل والتآزر المثبت والمبكّر بين أقطاب الإلحاد الأربعة الغربيين مع رموز الإلحاد المنحدرين من أصول إسلامية، من أمثال الكاتب الهندي: سلمان رشدي (عليه من الله ما يستحق، والعبرة بالخاتمة)، مؤلف كتاب :آيات شيطانية (Satanic Verses)، وصداقته الحميمة مع رمز آخر من أقطاب الإلحاد[1] Christopher Hitchens. ومن القواعد في الحماية وتحديه:

– (**الخلائق دليل على وجود الخالق**)، لأن العقول تقتضي أن وجود الأثر دليل على وجود المؤثر كما أن وجود الولد دليل على وجود الوالد ووجود الدخان دليل على وجود النار، فالعقول السليمة تقر القاعدة وتوافق الكثير من الآيات القرآنية الدالة على هذه القاعدة والأحاديث، ومنها قول الله تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ ﴾[2]

– (**من شك في وجود الله فمن باب أول الشك في وجود ذاته**). وهذه القاعدة دليل يقضي على جذور التشكيك في وجود الله وتمنع تغلغله إلى القلب وهي قاعد مقررة عقلا وشرعا ومما يدل عليها قول الله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَـٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ ﴾[3] وفي موضع آخر قال عز وجل: ﴿ وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٥﴾ ﴾[4] ومثل هذه القواعد كثيرة ليس الموضع موضع جمعها ولا احصاؤها لذا نكتفي بها من باب الاستئناس والاستشهاد.

وعلى كل هذا نقول أنَّ التقعيد العقدي ضرورة ملحة لا مناص منها وأنها الحل الوجيه لتمكين المسلمين من حفظ عقيدتهم وتمكينهم من الثبات عليها ومواجهة التحديات المعاصرة وإن كان أثر ذلك ليس مباشرا لكنه مهم جدا وفعال، وأن دور التقعيد العقدي في تقوية العقيدة وتمكينها من مواجهة التحديات المعاصرة يكمن في نقطتين أساسيتين تأتي تحتها نقاط جزئية وهما:

الأولى: تأصيلية علمية:

[1] – مقال بعنوان: لإلحاد الجديد يخترق حصون الإسلام؛ هشام محمد سعيد قربان: https://www.alukah.net/sharia/0/69557/

[2] – سورة البقرة؛ الآية: 258.

[3] – سورة ياسين؛ الآية: 78.

[4] – سورة الرعد؛ الآية: 5.

أي أن القواعد العقدية تمكن شباب الأمة من الوقوف وتعلم الأصول العامة للعقيدة الصحيحة وهي التي تسهل عليهم قياس كل المستجدات والمحدثات وكل ما يختلقه أو يجدده المخالفون للعقيدة عليها والعمل وفقها وحسب ما تتضمنه من ضوابط داخلية وقواعد جزئية تابعة لها، فلما يكون شباب الأمة على بينة وعلى دراية بالأصول والقواعد الكلية الرئيسية والعامة يسهل عليهم فهم كل ما يضادها ويمكنهم من تجنب تلك الشبهات وتفاديها من أول ظهورها، أما البقاء في تعلم العقيدة بمسائلها الجزئية فيجعل الشباب المسلم مقيد ومحصور بتلك الجزئيات والتي إن خرج عليها أو جاءته شبها لا يملك جوابا مباشرا لها أو يحفظ قولا فيها تراه يتردد بين الشك الفاسد وبين استنشاق الشبهة وتقبلها بسهولة وهنا مكمن الخطر على دينه وعلى الأمة ككل.

الثانية: عملية إجرائية:

من مميزات التقعيد العقدي أنه يربط الأمة بتاريخها وسلفها فهذه القواعد تمتد إلى عمق أصالة الإسلام وتربط ماضيه بحاضره وسلفه بخلفه في حلق مترابطة، وتبني للأمة جدران المقاومة وحصن البقاء وتجعلها كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا، مما يجعلها قوية في شخصيتها المعنوية الممتدة للأصول الدينية والمصادر الحقيقية للتشريع القرآن والسنة، فهي من هذا الاعتبار قوة معنوية للأمة تمكنها من الارتكاز والثقة في قوتها الأصيلة، كما هي تربط السلف بالخلف وتحافظ على هوية الأمة التي تتجاوز الهوية الجزئية الوطنية أو القومية إلى هوية الأمة الهوية الإسلامية، مما يتحول إلى التحام مادي وتظافر عملي يمكن الأمة من الوقوف على مصادر قوتها وأسباب عزتها ومواطن سؤددها، ويزيد من قوتها ويربط على جأش شبابها ويمكنهم من التصدي ومواجهة التحديات المعاصرة والهجمات المسعورة المتكالبة من طرف أعداء الأمة من الداخل والخارج والمتنوعة الوجوه من عولمة واعلام وقوة اقتصادية وعسكرية واستراتيجية وحتى العلمية والثقافية.

خاتمة:

مما سبق نستنتج أن التقعيد العقدي ضرورة عليمة وعملية ملحة وأن البحث في ميدانها والاهتمام بالتقعيد من الأساسيات والضروريات التي يجب على المعلمين والمتعلمين التنبه والتنبيه لها، فهي من أسباب اجتماع المسائل العقدية في قلوب وذهون المسلمين، كما هي من أسباب اجتماع سلف الأمة بخلفها وهي من أسباب اجتماع ماضي الأمة بحاضرها وهي أسباب اجتماع روح الأمة ببدنها فهي تجمع الإسلام كله في قواعد وضوابط مختصرة تُمكن شبابها ومتعلميها من الوقوف على أصول دينهم بسهولة واختصار، وتمكن فيهم بذلك معرفة أركان الإسلام العظيمة وتربطهم بها لأن العلم سبب العمل وسبب القوة وسبب الثبات، فتكون بذلك من أعظم أسباب الثبات على الهوية الايمانية التي خلقنا الله من أجلها والتي استخلفنا في الأرض لسببها وكلفنا بها أمانةً، بعد أن أبى أن يتحملها السماوات والأرض والجبال، ولتدقيق النتائج نلخصها فيما يأتي:

- التقعيد العقدي يجمع شتات المسائل العقدية المتشابهة والمتفرقة في ألفاظ مختصرة جامعة مانعة.
- التقعيد العقدي طريقة مستنبطة من أسلوب القرآن والحديث وأسلوب سلف وعلماء وأئمة الأمة في تقرير العقائد.
- التقعيد العقدي يسهل على العلماء حفظ العقيدة ويسهل على طلبة العلم تعلمها بلفظ جامع مختصر.
- التقعيد العقدي ضرورة ملحة في عصرنا هذا الذي كثرت فيه المحن والفتن والشبهات على الأمة.
- التقعيد العقدي من أكبر أسباب حفظ الهوية وتحقيق الذات الغير قابلة للذوبان بسرعة.

- أن القواعد تجمع لنا حكمة ما خُلقنا من أجله وأركان الخلافة في الأرض وشروط الأمان.
- هي السبب في التمكن من البقاء والثبات أمام أمواج الشبهات وسيوف الطعنات والاتهامات التي تحيط بالأمة من كل جهة وتأتيها نت كل فج وحدب وصوب.

التوصيات:

- تأسيس مخابر وفرق بحث تنشط في جمع القواعد التي قررها علماء الأمة من سلفها إلى يومنا المشهود، حتى نتمكن من جمع التراث العقدي في تلك القواعد الكلية الجامعة.
- تدريس القواعد العقدية كمقياس في جميع الجامعات والمعاهد كحال دراسة القواعد الفقهية وقواعد التفسير وغيرها من القواعد المتعلقة بفنون الشريعة وعلومها.
- استنباط القواعد من كتب العقائد ومن كتب الحديث ومن كتب التفسير لأن معظم القواعد منثورة في كتب مختلفة غير مخصصة في التقعيد العقدي.
- فسح مجال البحوث والتشجع على هذا النوع من المواضيع في شتى أنواع الانتاجات العلمية، مقالات مذكرات ماستر، رسائل ماجستير ودكتوراه وغيرها من أساليب البحث العلمي، وتنظيم ملتقيات ومخابر بحث وفرق بحث متخصصة حسب التخصصات.
- تسهيل نشر البحوث والمؤلفات والمحاضرات في وسائل الاعلام والصوتية والبصرية، المكتوبة والمرئية الورقية والالكترونية حتى تعم الفائدة وتتقوى العقيدة وتتمكن قلوب الناس من العقيدة الصحيحة المطلوبة منهم قبل أن تتمكن منها الشبهات والمغالطات فنحن في زمن النشاط والمنافسة واثبات الذات وعدم الذوبان في الآخر والانسياق إلى عقيدته الخاصة وفكره المناقض وهويته الشخصية.

قائمة المصادر والمراجع:

1. **القرآن الكريم.**
2. الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي، ط4، 1420هـ -1999م.
3. الأساس في المنطق، أثير الدين الأبهري، ط2، دار ابن حزم، بيروت لبنان ومكتبة الأمير، كركوك العراق، 1434هـ/ 2013م،
4. الأشباه والنظائر تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ-1991م
5. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ -1991م.

6. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ت: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.
7. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط2، 1408 هـ -1988 م.
8. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984 هـ.
9. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، ط1، 1403هـ -1983م.
10. التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، [د.ت].
11. التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مسعود بن عمر التفتازاني تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ/2006م.
12. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ/2000 م .
13. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ط1، 1422هـ.
14. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، [د.ت].
15. الحليّة بشرح القضايا الكلية للاعتقاد في الكتاب والسنة، عيسى مال الله فرج، ط1، دار الكتب العلمية، [د.ت].
16. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415 هـ/1994م.
17. الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، ناصر السعدي، ط1، دار المنهج، قالمة، الجزائر، 1434هـ/2013م.
18. السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي، ت: عطية الزهراني دار الراية، الرياض، ط1، 1410هـ -1989م.
19. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت: شعيب الأرناؤوط وزملاؤه، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430 هـ -2009 م.
20. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط8، 1423هـ / 2003م.

21. شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، حقيق: زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1416ه/1996

22. شرح العقيدة السفارينية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1426 ه/2006م.

23. شرح المجلة، سليم رستم باز، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، [د.ت].

24. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي الحنبلي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1407 ه / 1987 م.

25. طريق الوصول إلى علم الأصول، عبد الرحمان بن ناصر السعدي، ط1، مكتبة الامام الزهري، بيروت، لبنان، 1438ه/ 2017م.

26. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، [د.ت]

27. القواعد الحسان في أسماء الله وصفاته، ابن عثيمين، ط1، دار الآثار، القاهرة، مصر، 1423ه/2002م.

28. الكليات، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، ت: عدنان درويش –محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، [د.ت]

29. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط3، 1414 ه/1994م.

30. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416ه–1995م.

31. المدخل لدراسة العقيدة، إبراهيم بن محمد البريكان، ط1، دار ابن القيم، دار ابن عفان، 1423ه/2002م.

32. مدخل لدراسة العقيدة، د عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط2، 1417ه–1996م

33. مسائل في العقيدة، محمد بن حامد بن عبد الوهاب، دار مكتبة العلوم والحكم، مصر، 1427ه/2006م.

34. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

35. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.

36. معجم مقاييس اللغة أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399ه – 1979م.

37. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط1، 1412 ه/1992م.

38. مقال بعنوان: لإلحاد الجديد يخترق حصون الإسلام؛ هشام محمد سعيد قربان: https://www.alukah.net/sharia/0/69557/

39. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية،1405هـ - 1985م.

40. منهج أهل السنة والجماعة في تدوين العقيدة حتى نهاية القرن الثالث الهجري، ياسر بن يحي الحنيني، دار الوعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1434هـ/2012م.

41. الموافقات، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/ 1997م.